

ما حكم الصلاة خلف إمام مؤذن ينقطعان عن غالب الصلوات؟

الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

اه يقول هذا السائل ايظا ما حكم الصلاة خلف امام ومؤذن؟ ينقطعان عن غالب الصلوات فلا يحضران الا الظهر والعصر اما المغرب

العشاء فينقطعان عنها دائما وهما في بيوتهما. واما الفجر فلا يأتيانها بالكلية وهما معينان رسميان ويتقاضى - [00:00:00](#)

يتقاضيان الاجرة الشهرية على هذا. على اهل الحي ان يطلبوا منهم المواظبة واذا لم يفعلوا يرفعون امرهم الى سلطات شؤون

المساجد في بلادهم ولا يجوز ان يتهاونوا بهم لان هذا من الخيانة - [00:00:20](#)

لان هذا من قبض المرتبات ومكافآت العمل مع الاخلال بالعمل فلا يجوز للانسان ان يتخلف عن صلاة من الصلوات بدون عذر فكيف اذا

كان مسؤولا عن اداء هذه الصلوات ومسؤولا عن الجماعة - [00:00:38](#)

والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:00:53](#)